Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الخامس:

التقييد والإطلاق

١ ـ **تعريفهما:** التقييد والإطلاق أمران أساسيان مرتبطان بالجملة. يحددهما أحمد الهاشمي كما يلي: «... فالإطلاق أن يُقْتَصَر في الجملة على ذكر المسند والمسند إليه حيث لا غرض يدعو إلى حصر الحكم، ضمن نطاق معين بوجه من الوجوه ـ نحو: الوطن عزيز؛ والتقييد أن يزاد على المسند والمسند إليه شيء يتعلق بهما أو بأحدهما، مما لو أُغفل لفاتت الفائدة المقصودة أو كان الحكم كاذباً، نحو: الولد النجيب يسرّ أهله».[1]

ومعنى هذا الكلام أننا إذا اقتصرنا في الجملة على ذكر المسند والمسند إليه دون سواهما ـ أي على ذكر ما هو عمدة فقط ـ فالجملة مطلقة؛ وإذا ذكرنا فيها ألفاظاً تتعلق بالمسند والمسند إليه ـ أي فضلات ـ فالجملة مقيدة.

ويكون تقييد الجملة بعدة أشياء: بالتوابع، وبضمير الفصل، وبالنواسخ، وبأدوات الشرط، وبأدوات النفي، وبالمفاعيل على أنواعها، وبالحال، وبالتمييز، وكلها فضلات.

٢ ـ **التقييد بالنعت:** النعت واحد من التوابع. وقد عُدّ كذلك لأنه، كما يقول السيرافي، «صار تابعاً للمنعوت في إعرابه لأنهما لشيء واحد، فصار ما يلحق الاسمَ

---

(١) أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة، ص ١٥٧ (ها)